

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فإن الروابط بين الناس كثيرة، وإن الصّلاتِ التي تصل بعضهم ببعض متعددة.

فهنالك رابطة القرابة، وهنالك رابطة النسب والمصاهرة، وهنالك رابطة الصداقة والزمالة، وهنالك رابطة الجوار والمسكن إلى غير ذلك.

فعلى هذه الروابط تقوم الأمم، وبهذه الصلات تتكون الممالك والدول.

ومتى سارت هذه الروابط على أساس من البر والتقوى والمحبة والرحمة، عظمت الأمة، وقوي شأنها، وهيب جانبها.

ومتى أهملت هذه الحقوق، وتفصّمت تلك الروابط شقيت الأمة، وهانت، وحل بها التفكك والدمار. ومن أجل ذلك جاء الإسلام بمراعاة تلك الروابط، وتقويمها، وتمكينها، وإحاطتها بما يحفظ وجودها، ويعلي منارها.

ولم يكتفِ الشارع في دعوته برعاية الروابط الكبرى كرابطة الدّين، بل اتجه إلى الروابط الصغيرة كرابطة النسب والجوار وغيرها اتجاهًا خاصًا؛ ذلك أن هذه الروابط كحلقات في سلسلة كبيرة هي رابطة الأمة. وكمال السلسلة الكبيرة وقوّتها في سلامة الحلقات ومثانتها.

ومن تلك الروابط التي دعمها الإسلام، وأوصى بمراعاتها، وشدد في الإبقاء عليها، رابطة الجوار، تلك

الرابطة العظيمة التي فرط كثير من الناس فيها، ولم يرعوها حق رعايتها. والحديث في الصفحات التالية سيكون حول التقصير في حق الجار. وقبل ذلك سيتم الحديث عن تعريف الجار، وحدّه، وحقّه، ووصاية الإسلام به. ثم بعد ذلك يتم الحديث عن مظاهر التقصير في حق الجار مع محاولة علاج تلك المظاهر. فأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن ينفع بهذه الصفحات، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

محمد بن إبراهيم
الحمد

الزلفي 23/12/1

417هـ

ص.ب: 460

www.toislam.net

تعريف الجار

أولاً: الجار في اللغة: قال ابن منظور¹: = والجوار: المجاورة، والجار الذي يجاورك. وجاور الرجل مجاورة وجوارًا وجوارًا، والكسر أفصح: ساكنة. ⁽¹⁾ وإنه لحسنُ الجيرة: لحالٍ من الجوار، وضربٍ منه +

وقال: = وجارك: الذي يجاورك، والجمع أجوار، وجيرة، وجيران، ولا نظير له إلا قاعٌ، وأقواعٌ، وقيعان، وقية + ⁽²⁾

ثانياً: تعريف الجار في الاصطلاح: وهو مَنْ جاورك جواراً شرعياً سواء كان مسلماً أو كافراً، برّاً أو فاجراً، صديقاً أو عدوّاً، محسناً أو مسيئاً، نافعاً أو ضاراً، قريباً أو أجنبيّاً، بلديّاً أو غريباً. وله مراتب بعضها أعلى من بعض، تزيد وتنقص بحسب قربه، وقرابته، ودينه، وتقواه، ونحو ذلك، فيُعطى بحسب حاله وما يستحق ⁽³⁾.

¹ (1) لسان العرب لابن منظور 4/153.

² (2) المرجع السابق 4/135.

³ (3) انظر لسان العرب 4/153_54، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني.

حد الجوار

- اختلفت عبارات أهل العلم في حد الجوار المعتبر شرعاً، فمما قيل في ذلك ما يلي⁽¹⁾:
- 1_ أن حد الجوار أربعون داراً من كل جانب، وقد جاء ذلك عن عائشة_ رضي الله عنها_ كما جاء عن الزهري والأوزاعي.
 - 2_ أنه عشرة دور من كل جانب.
 - 3_ أن من سمع النداء هو جار، وقد جاء ذلك عن علي بن أبي طالب.
 - 4_ أن الجار هو الملاصق الملازق.
 - 5_ أن حد الجوار هم الذين يجمعهم مسجدٌ واحدٌ. والأقرب_ والله أعلم_ أن حد الجوار يُرجع فيه إلى العرف؛ فما علم عرفاً أنه جار فهو جار.

¹(1) انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي 1/437، وفتح الباري لابن حجر 10/455، 461.

شمول مفهوم الجار

لا ريب أن الجوار في المسكن هو أجلي صور الجوار وأوضحها.

ولكن مفهوم الجار والجوار لا يقتصر على الجوار في المسكن فحسب؛ بل هو أعم من ذلك؛ فالجار معتبر في المتجر، والسوق،

والمزرعة، والمكتب، ومقعد الدرس. ومفهوم الجار يشمل الرفيق في السفر؛ فإنه مجاور لصاحبه مكاتًا وبدنًا، ولكل واحد منهما على الآخر حق الجوار.

والزوجة كذلك تسمى جارة، كما جاء في تفسير قوله تعالى **[وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ]** (النساء: 36).

وسياتي بيان تلك الآية قريبًا، بل إن العرب كانت تسمى الزوجة جارة كما قال الأعشى لامرأته الهزانية حين طلقها:

أيا جارتا بيني فإنك طالقةٌ وموموقة ما دمت فينا

وكذلك مفهوم الجار يشمل الجوار بين الدول والممالك؛ فلكل دولة على جارتها حق الجوار. وكذلك يُقال للذي يستجير بك: جار، وللذي يجير: جار.

وصاية الإسلام بالجار

لقد أوصى الإسلام بالجار، وأعلى من قدره؛ فللجار في الإسلام حرمة مصونة، وحقوق كثيرة لم تعرفها قوانين الأخلاق، ولا شرائع البشر. بل إن تلك القوانين والشرائع الوضعية لتنتكر للجار، وتستمرئ العيث بحرمة؛ إذ غالبًا ما يكون العيث بحق الجار أسهل تناولاً، وأقل كلفة، وأسنح فرصة. ولقد بلغ من عِظَم حق الجار في الإسلام أن قرَنَ الله حق الجار بعبادته وتوحيده تبارك وتعالى وبالإحسان إلى الوالدين، واليتامي، والأرحام.

قال عز وجل في آية الحقوق العشرة: **[وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي السَّبِيلِ] (النساء: 36).**

فقوله تعالى: **[وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى]**: هو الذي بينك وبينه قرابة، وقيل: هو الذي قُرِبَ جوارُه، وقيل: المسلم، وقيل: الزوجة.

وقوله: **[وَالْجَارِ الْجُنْبِ]**: قيل: هو الذي يعد في العرف جارًا وبينك وبين منزله فسحة.

وقيل: هو الذي ليس بينك وبينه قرابة، وقيل: الزوجة: وقيل: غير المسلم⁽¹⁾.

أما السنة النبوية فقد استفاضت نصوصها في بيان رعاية حقوق الجار، والوصاية به، وصيانة عرضه،

¹(1) انظر: تفسير البغوي معالم التنزيل 2/310، 211، وزاد المسير لابن الجوزي 81_2/78 وجامع العلوم والحكم 1/437، 438 وفتح القدير للشوكاني 465_4/464.

والحفاظ على شرفه، وستر عورته، وسد خلته، وغض
 البصر عن محارمه، والبعد عن ما يريبه ويسيء إليه.
 ومن أجلى تلك النصوص وأعظمها ما جاء في
 الصحيحين من حديث عائشة وابن عمر رضي الله
 عنهما أن النبي " قال: = **ما زال جبريل يوصيني
 بالجار حتى ظننت أنه سيورثه** + (1).
 أي ظننت أنه سيبغني عن الله الأمر بتوريث الجار
 الجار.

وهذه كلمة جامعة بالغة؛ فإن الوصاية بالجار تشمل
 كف الشر عنه وإسداء الخير إليه، وقوله " = **حتى
 ظننت أنه سيورثه** + يدل على أن الوصاية بالجار
 كانت على جانب عظيم من التأكد، والحث على رعاية
 حقوقه (2).

هذا وسيأتي مزيد بيان لوصاية الإسلام بالجار فيما
 سيأتي من صفحات.

¹(1) البخاري (6014)، ومسلم (2624)، من حديث عائشة، والبخاري (6015) ومسلم (2625) من حديث ابن عمر.

²(2) انظر الهداية الاسلامية للشيخ محمد الخضر حسين ص 78.

حقوق الجار⁽¹⁾

حقوق الجار على وجه التفصيل كثيرة جدًا وأما أصولها فتكاد ترجع إلى أربعة حقوق:

1_ كَف الأذى: فقد تقدّم أن للجار مكانةً عاليةً، وحرمةً مصونةً.

ومن أجل ذلك جاء الزجر الأكيد والتحذير الشديد في حق من يؤذي جاره؛ فالأذى بغير حق محرم، وأذية الجار أشدّ تحريمًا.

جاء في صحيح البخاري عن أبي شريح ÷ عن النبي " قال: **= والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن +**

قيل: من يا رسول الله ؟

قال: **= من لا يأمن جاره بوائقه +**⁽²⁾

وجاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة ÷ عن النبي " قال: **= لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه +**⁽³⁾

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه **= من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره +**⁽⁴⁾

وعن أبي هريرة ÷ قال: قيل للنبيّ " : يا رسول الله !

⁽¹⁾ انظر إحياء علوم الدين للغزالي 1/111_114، ومختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ص 104_105، والآداب الشرعية لابن مفلح 16/2_30، وجامع العلوم والحكم 1/343_10/456، وموعظة المؤمنين للقاسمي ص 160_161، والهداية الإسلامية ص 78_83، والجوار عند العرب في الشعر حتى العصر الأموي د/ مرزوق بن تنباك ص 43_51.

⁽²⁾ البخاري (6016).

⁽³⁾ مسلم (46).

⁽⁴⁾ البخاري (6018)، ومسلم (47).

إن فلانة تقوم الليل، وتصوم النهار، وتفعل، وتصدق،
وتؤذي جيرانها بلسانها ؟

قال رسول الله " = لا خير فيها، هي من أهل
النار + .

قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة، وتصدق بأثوار⁽¹⁾، ولا
تؤذي أحداً ؟

فقال رسول الله " = هي من أهل الجنة + .
ولفظ الإمام أحمد: = ولا تؤذي بلسانها
جيرانها +⁽²⁾ .

بل لقد جاء الخبر بلعن من يؤذي جاره، ففي حديث
أبي جحيفة ÷ قال: جاء رجل إلى النبي " يشكو جاره،
فقال له: = اطرح متاعك في الطريق + .

قال: فجعل الناس يمرون به فيلعنونه، فجاء إلى
النبي " فقال: يا رسول الله، ما لقيت من الناس ؟ .

قال: = وما لقيت منهم ؟ + . قال: يلعنوني .

قال: = فقد لعنك الله قبل الناس + .

قال: يا رسول الله، فإني لا أعود + .

= قال علي بن أبي طالب للعباس + ما بقي من كرم
إخوانك ؟ قال: الإفضال إلى الإخوان، وترك أذى
الجيران +⁽³⁾ .

فانظر كيف عدَّ العباس ÷ ترك أذى الجيران من
الكرم .

ولقد كان العرب يتمدحون بكف الأذى عن الجار،

¹(1) الأثوار جمع ثور وهو القطعة العظيمة من الاقط، وهو اللبن الجامد
المستحجر .

²(2) رواه احمد 2/440، والبخاري في الأدب المفرد (119)، وصححه
الحاكم 4/166، ووافقه الذهبي .

³(3) الآداب الشرعية 2/18 .

قال هديبة بن الخشرم:

يبيت عن الجيران مُعزَّبٌ مريخٌ حواشي الحلم للخير
وقال: (1)

ولا نخذل المولى ولا نرفع عليه ولا نُزجي إلى الجار
بل إن لبيدًا عدَّ هوانَ الجارِ لجاره فاقرةً من
الفواقِر، قال: (2)

وإن هوانَ الجارِ للجارِ مؤلمٌ وفاقرةٌ تأوي إليها الفواقِر (3)

2_ حماية الجار: فمن الوصية بالجار ومن حقه
حمايته، ومما ينبه لشرف همة الرجل نهوضه لإنقاذ
جاره في بلاء يُنال به، سواء كان ذلك في عرضه، أو
بدنه، أو ماله أو نحو ذلك.
ولقد كانت حماية الجار من أشهر مفاخر العرب التي
ملأت أشعارهم.

قال عنترة:

وإني لأحمي الجار من كل ذلة وأفرح بالضيف المقيم وأبهج
(4)

وقالت الخنساء تمدح أباها بحمايته جاره:
وجارك محفوظٌ منيعٌ بنجوةٍ من الضيم لا يُؤذى ولا يتذلل
(5)

وقالت:

يحامي عن الحيِّ يوم الحفا ظ والجار والضيف والتُّرل (6)

وكان لأبي حنيفة × جار بالكوفة إذا انصرف من عمله
يرفع صوته في غرفته منشدًا قول العرجي:

¹(1) شعر هديبة بن الخشرم ص 124.

²(2) شعر هديبة بن الخشرم ص 67.

³(3) ديوان لبيد ص 220.

⁴(4) ديوان عنترة ص 37.

⁵(5) ديوان الخنساء ص 113.

⁶(6) ديوان الخنساء ص 123.

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر
 فيسمع أبو حنيفة إنشاده هذا البيت، فاتفق أن أخذ
 الحرس في ليلة هذا الجار وحبسوه، ففقد أبو حنيفة
 صوته تلك الليلة، وسأل عنه من الغد، فأخبروه بحبسه،
 فركب إلى الأمير عيسى بن موسى، وطلب منه إطلاق
 الجار، فأطلقه في الحال.
 فلما خرج الفتى دعاه أبو حنيفة، وقال له سرّاً: فهل
 أضعناك يا فتى؟
 قال: لا، ولكن أحسنت وتكرمت، أحسن الله جزاءك
 (1).

بل لقد غالى العرب وبالغوا في المحاماة عن الجار؛
 إذ لم تتوقف محاماتهم عن الجار الإنسان، بل لقد تعدوا
 ذلك، فأجاروا ما ليس بإنسان إذا نزل حول بيوتهم حتى
 ولو كان لا يعقل ولا يستجير؛ مبالغة في الكرامة
 والعزة، وتحدياً لأحد أن يخفر الجوار، مثل ما فعل مدلج
 ابن سويد الطائي الذي نزل الجراد حول خبائه، فمنع
 أحداً أن يصيده حتى طار وبَعَدَ عنه (2).
 وكان كليب يجير الصيد فلا يعرض له أحد (3).

3_ الإحسان إلى الجار: فلا يكفي الرجل في
 حسن الجوار أن يكف أذاه عن جاره، أو أن يدفع عنه
 بيده أو جاهه يدًا طاغيةً، أو لساناً مقذعاً.
 بل يدخل في حسن الجوار أن يحسن إليه في كافة
 وجوه الإحسان، فذلك دليل الفضل، وبرهان الإيمان،

¹(1) انظر الهداية الإسلامية ص 80.

²(2) انظر مجمع الأمثال للميداني 1/22، والجوار عند العرب ص 18.

³(3) انظر الأغاني لأبي الفرج 5/29، والجوار عند العرب ص 18.

وعنوان الصدق.

جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة ÷ قال:
**= من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا
 أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم
 الآخر فليكرم ضيفه + (1).**

ولمسلم أيضًا: **= فليحسن إلى جاره + (2).**
 قال حاتم الطائي:

إذا كان لي شيطان يا أم مالك فإن لجاري منهما ما تخيرا⁽³⁾

فمن الإحسان إلى الجار تعزيته عند المصيبة، وتهنئته عند الفرح، وعيادته عند المرض، وبيدائه بالسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وإرشاده إلى ما ينفعه في أمر دينه ودنياه، ومواصلته بالمستطاع من ضروب الإحسان مما سيأتي التنبيه عليها فيما بعد.

4_ احتمال أذى الجار: فللرجل فضل في أن يكف عن جاره الأذى، وله فضل في أن يذود عنه، ويجيره عن أيدٍ أو السنة تمتد إليه بسوء، وله فضل في أن يواصله بالإحسان جهده.

وهناك فضل رابع، وهو أن يغضي عن هفواته، ويتلقى بالصفح كثيرًا من زلاته وإساءاته، ولا سيما إساءة صدرت عن غير قصد، أو إساءة ندم عليها وجاء معتذرًا منها. فاحتمال أذى الجار وترك مقابله بالمثل من أرفع الأخلاق وأعلى الشيم.

ولقد فقه السلف هذا المعنى وعملوا به.

¹(1) البخاري (6018)، ومسلم (47).

²(2) مسلم (47)، (76).

³(3) ديوان حاتم الطائي ص 296.

= روى المُرُوذِي عن الحسن: ليس حسن الجوار كف الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى+.
 قال منصور الفقيه يمدح بعض إخوانه من جيرانه:
 يا سائلي عن وقد مضى
 أَقَلُّ ما في أَشُّ كَفُّ الأذى
 هذا وسيأتي إن شاء الله - مزيد بيان وأدلة لحق الجار
 عند الحديث عن التقصير في حقوقه.

التقصير في حق الجار

مرّ بنا الوصية الأكيدة في حق الجار، وما له من عظيم الحق في دين الإسلام، غير أن كثيرًا من المسلمين قد فرط في هذا الحق أيما تفريط، فترخّلت السماحة، والمودة، والإحسان بين الجيران، وحل محلها الغلظة، والفظاظة، والتقاطع، والشنان.

بل قد تصلّ حدّة العداوة إلى المحاكم والشّرط، لفض النزاعات والمشكلات.

وهم بذلك يشوهون صورة الإسلام النقية، ويقوضون صرح المروءة والإنسانية الحقة.

وما شاعت تلك الأخلاق المرذولة في كثير من مجتمعات المسلمين إلا عندما جانبت هدي الإسلام، ونسيت حظاً مما ذكرت به.

وفيما يلي ذكر لبعض مظاهر التقصير في حق الجار مع محاولة العلاج؛ فلعل في ذلك إيقاظاً، وتذكيراً؛ فإلى تلك المظاهر، والله المستعان وعليه التكلان.

1_ مضايقة الجار: وتلك المضايقة داخلية في أذية الجار، وهي تأخذ صوراً شتى؛ فمن مضايقة الجار إيقاف السيارات أمام بابه حتى يضيق عليه دخول منزله، أو الخروج منه.

ومن ذلك مضايقته بالأشجار الطويلة التي تطل على منزله، وتؤذيه بتساقط الأوراق عليه.

ومن ذلك ترك المياه تتسرب أمام منزل الجار مما يشق معها دخول الجار منزله، وخروجه منه.

ومن ذلك إيذاء الجيران بالروائح المنتنة المنبعثة من مياه المجاري.

وقد لا يُلام المرء على هذا في بداية الأمر، ولكن يُلام

إذا لم يحرص على إصلاحها أو تعاهدها. ومن ذلك مضايقتهم بمخلفات البناء وأدواته؛ حيث تمكث طويلاً أمام بيوت الجيران بلا داع. أما إذا احتاج الجار إلى وضع بعض المخلفات أمام منزل جاره، وحرص على إنجاز العمل فلا بأس؛ فمتطلبات الحياة تستلزم مثل هذا، وتَحْمَلُ مثل ذلك من حق الجار على الجار. والمقصود أن يعجل المرء في إمطة الأذى عن جيرانه مع الاعتذار لهم، وشكرهم على تحملهم. ومن مضايقتهم حفر الآبار وتركها مكشوفة دون وضع حماية لها، فتكون عرضة لسقوط أحد أبناء الجيران فيها.

ومن المضايقة للجيران وضع الزبل أمام أبوابهم.

2_ حسد الجار: الحسد هو تمنى زوال نعمة المحسود، أو هو البغض والكراهية لما يراه من حال المحسود⁽¹⁾.

والحسد خلق لئيم، ومن لؤمه أنه موكل بالأدنى فالأدنى من الأقارب، والأكفاء، والمعارف، والخلطاء، والإخوان.

ولئن كان الحسد قبيحاً فإن قبحه يزداد إذا كان منصرفاً إلى الجيران؛ لأنهم من أولى الناس ببذل الندى لهم، وكفى الأذى عنهم. فإذا حلَّ الحسد فلا تسلِّ عمّا سيكون من التقصير في حقهم، والإساءة إليهم.

فكم من الجيران_والله المستعان_ من يحسد جيرانه، ويتمنى أن يزول ما بهم من نعمة، سواء كانت دينية أو

⁽¹⁾ انظر أمراض القلوب وشفائها لابن تيمية، تحقيق حماد سلامة ص 134.

دنيوية.

وأكثر ما يقع الحسد بين النساء المتجاورات، أو التجار المتجاورين في محلات التجارة.

3_ احتقار الجار والسخرية منه: كأن يحتقر جاره، أو يسخر منه لفقره، أو لجهله، أو وضاعته. ومن ذلك السخرية بحديثه إذا تحدث، والسخرية بملبس الجار، أو منزله، أو أولاده أو نحو ذلك.

ويكفي في التنفير من هذا الخلق القبيح قوله تعالى [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ] (الحجرات: 11).

واحتقار الجار لا يصدر من ذي خلق كريم، أو دين قويم، وإنما يفعله الذين لم يتربوا تربية فاضلة. وإلا لو كانوا كراماً لما احتقروا جارهم، بل لحرصوا على أن يجلوهم، وأن يرفعوا خسيسته. قال حسان بن ثابت ÷:

فما أحد منا بمهيدٍ لجاره إذاهً ولا مزيرٍ به وهو عائد

لأنا نرى حقَّ الجوارِ أمانةً ويحفظه منا الكريم

4_ كشف أسرار الجار: فالجار أقرب الناس إلى جاره، وهو أعرفهم في الغالب بأسراره؛ فمن اللؤم والأذية للجار كشف سره، وهتك ستره، وإشاعة أخباره الخاصة بين الناس.

وإلا فالكرام يحفظون سر جارهم، ويحافظون على ستره سواء في غيبته أو حضوره.

قال الإمام ابن عبد البر X: = روى يحيى ابن زكريا بن يحيى الباجي قال: حدثني محمد بن الفضل المكي، قال: حدثني أبي عن إبراهيم عن عبد الله قال: مرّ

¹(1) ديوان حسان بن ثابت ص 77.

مالك بن أنس بقية تغني شعر مسلم:

أنتِ أختي وأنتِ حرمة جاري وحقيقُ عليَّ حفظُ الجوار
إن للجار إن تغيب غيباً حافظاً للمغيب والأسرار
ما أبالي أكان للجار ستر مسبل أم بقي غير ستر

فقال مالك: علموا أهليكم هذا ونحوه + (1).

قال الحطيئة:

لعمرك ما المجاور من كليب يمُقصى في الجوار ولا مضاع
هُم صَنَعُ لجارهم وليست يدُ الخرقاء مثل يد الصنّاع
ويَحْرُمُ سِرُّ جارهم عليهم ويأكل جارهم أنف (2) القِصاع

5_تتبع عثرات الجار، والفرح بزلاته: فمن الجيران من يتتبع عثرات جيرانه، ويفرح بزلاتهم، ولا يكاد يفض الطرف عما يراه من أخطائهم وهفواتهم. ولا ريب أن الذي يفتح بصره على جاره سيظفر بكم هائل من هذا القبيل؛ بحكم القرب، والاطلاع على كثير من الأحوال؛ فاللائق بالجار أن يتجنب هذا الخلق المذموم.

قال قيس بن عاصم المنقري:

إني امرؤ لا شائنٌ حسبي دنسٌ يُعَيِّرُه ولا أفنُّ
من منقرٍ في بيت مكرمة والغصن ينبت حوله العُصنُّ
خطباءً حين يقول قائلهم بيض الوجوه أعقَّة لسنُّ
لا يَفْطَنون لعيب جارهم وهم لحفظ جواره فُطَنُّ (3)

(1) بهجة المجالس 1/289_290، وانظر الآداب الشرعية 2/17.

(2) قوله: أنف القِصاع يريد المستأنف الذي لم يؤكل قبل منه شيء، يقال: روضة أنف: إذا لم ترع، وكأس أنف: إذا لم يشرب منها شيء قبل. انظر بهجة المجالس 1/292، وديوان الحطيئة ص 137.

6_ تنفير الناس من الجار: ومن ذلك تنفير الناس من بضاعة الجار إن كان التجاور في المتجر، كما يفعل بعض من لا خلاق لهم، حيث يبادرون المشتري بدم جيرانهم، حتى يُقْبَلَ الناسُ على بضاعتهم، ويعرضوا عن بضاعة جارهم.

وهذا من مذموم الأخلاق، ومن الشح بالخير على عباد الله، ومما يدُل على قلة الثقة بكفاية الله؛ فحري بالجار أن يتجنب هذا الخلق؛ فالله هو الرزاق ذو القوة المتين، ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

ومن التنفير من الجار صد الإنسان عن الخطبة من بنات جاره، بحيث يذم الجار وأهل بيته أمام من يريد التقدم للخطبة.

وربما تجنى وأسرف في الذم في مجامع الناس؛ لأجل أن ينفر الناس من جاره، ويعرضوا عن الزواج من بناته.

ومن ذلك ذم أبناء الجيران أمام الناس، والتحذير من تزويجهم، أو الاتصال بهم؛ كل ذلك دون ما مناسبة أو داع لذلك، وإنما يقول ما يقول بسبب لؤم طبعه، ورقة دينه.

7_ التعدي على حقوق الجار وممتلكاته: فمن ذلك إرسال الغنم في مزرعة الجار، وتركها تعيث فيها فسادًا، وربما نفشت فيها ليلاً فأبادت خضراءها. ومن التعدي على حقوق الجار التعدي على حدوده، ومراسيمه، إما بإزالة، أو تغيير.

قال النبي " = لعن الله من غيّر منار الأرض + (1).

ومن ذلك تغيير مجاري السيول، وصرفها عن وجهتها،

(1) عيون الأخبار لابن قتيبة 1/286.

(1) رواه مسلم (1978).

وحرمان الجار من منافعها.

ومن صور التعدي سرقة الإنسان من جاره، أو تعديبه على أدوات جاره في الفصل أو المكتب، أو المزرعة، أو غيرها، أو المصنع، أو نحو ذلك.

ومن ذلك الكتابة على جدار الجار، ويقبح الأمر إذا كانت كتابات بذيئة؛ فعلى من كتبها أن يزيلها، وأن يستبيح الجار، أو يعوضه، لأن ذلك تعدُّ عليه، وتشويه لجداره.

ومن التعدي على الجار إيذاء أبنائه، والعبث بسيارته وسائر ممتلكاته.

كل ذلك داخل في أذية الجار والتعدي عليه؛ فيجب على الإنسان أن يفتن لمثل تلك الأمور، وألا يحقر شيئاً من أذى الجار.

قال النبي " : = إنه لا قليل من أذى الجار + (1).

وجاء في حديث المقداد بن الأسود قول النبي " :
= **فما تقولون في السرقة ؟ قالوا: حرمها الله ورسوله، فهي حرام، قال: لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره + (2).**

وما ذلك إلا لعظم حق الجار، ولأنه أولى بالحفظ والتدب.

8_ قلة الاعتداد بتعليم الأولاد حق الجار: فكثير من الناس لا يربي أولاده على رعاية حق الجار،

¹(2) رواه الطبراني في الكبير 23/535، وعنه أبو نعيم في الحلية 10/27، وذكره الهيثمي في المجمع 8/1707، وقال رجال ثقات.

²(3) رواه أحمد 6/8، والبخاري في الادب المفرد (103)، والطبراني في الكبير 20/605، وذكره الهيثمي في المجمع 8/168، وقال: رجاله ثقات، وصححه الالباني في الصحيحة (65)، وصحح الادب المفرد (76).

واحترامه، وترك أذيته.
بل ربما رأى أولاده يسيئون للجار دون أن يحرك ساكنًا.

بل ربما دافع عنهم إذا شكوا منهم أحد الجيران بسبب أذيتهم وتسلطهم.

وهذا من التقصير في حق الجار، وإلا فإن الكرام يرفعون حق الجار، ويربون أولادهم على ذلك.

يروى أن عبد الملك بن مروان قال لمؤدب ولده: إذا رؤيتهم شعراً فلا تروهم إلا مثل قول العجير السلولي:

يَبِينُ الْجَارُ حِينَ يَبِينُ عَنِي وَلَمْ تَأْسُنْ إِلَيَّ كَلَابُ جَارِي

وتظعن جارتني من جنب ولم تُسْتَرِ بستر من جدار

وتأمن أن أطلع حين آتني عليها وهي واضعة الخمار

كذلك هدي أبيي قديماً توارثه النجار عن النجار (1)

9_ إيذاء الجيران بالجلبة: فمن الجيران مَنْ لا يأنف من إيذاء جيرانه بالجلبة، إما برفع الأصوات بالغناء والملاهي، أو برفع الصوت بالشجار بين أهل البيت، أو بلعب الأولاد بالكرة وإزعاجهم للجيران، أو بطرق باب الجار وضرب جرس منزله دون حاجة، أو بإطلاق الأبواق المزعجة أمام بيت الجار خصوصاً في الليل، أو في أوقات الراحة؛ فلربما كان أحد الجيران مريضاً، أو كبيراً لا ينام إلا بشق الأنفس، أو لديه طفل يريد إسكاته وتهديته، فلا يستطيع ذلك بسبب الإزعاج والجلبة.

10_ تأجير من لا يرغب الجيران في إسكانه: كحال من يؤجر العزاب في البيوت الأهلة بالحرم، وكحال من يؤجر الفسقة المنحرفين الذين يخشى منهم

¹(1) انظر الهداية الإسلامية ص 79، 80.

إفساد أبناء الحي، وكحال من يؤجر المحلات التي تجلب الضرر على الجيران.

قال ابن رجب X: = ومذهب أحمد ومالك أن يمنع الجار أن يتصرف في خاص ملكه بما يضر بجاره، فيجب عندهما كف الأذى عن الجار بمنع إحداث الانتفاع المضر به، ولو كان المنتفع إنما ينتفع بخاص ملكه + (1).

على أنه لا يحسن بالجيران أن يتشددوا فيما لا يحصل فيه أذى، أو فيما يكون قليلاً من الأذى؛ فذلك من حق جارهم عليهم.

وقريب من ذلك بيع الإنسان ما يملكه من نحو الأرض، أو المنزل، أو المحل دون عرضه على جاره القريب؛ فالذي يليق بالجار أن يعرضه على جاره قبل بيعه، فذلك داخل في الإحسان إلى الجار، فقد تكون له رغبة فيما سيباع، فيكون أحق به من غيره. فإذا عُرض عليه طابت نفسه، سواء اشترى أم لم يشتر.

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي " أنه قال: = من كانت له أرض، فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره + (2).

11_ خيانة الجار والغدر به: ومن صور ذلك الإغراء بالجار، والتجسس عليه، والوشاية به عند أعدائه.

قال هُدْبَةُ بن الخَشْرَم:

وإني لا يخاف الغدرَ جاري ولا يخشى غوائلِي الغريبُ (3)

¹(1) جامع العلوم والحكم 1/353

²(2) رواه ابن ماجه 2/388، وصححه الألباني في السلسلة (2358)، وفي صحيح الجامع (6512).

³(3) شعر هُدْبَةَ بن الخَشْرَم ص 65.

ومن صور ذلك تتبع عورات الجار، والنظر إلى محارمه عبر سطح المنزل، أو عبر النوافذ المطلّة عليه، أو حال زيارة الجيران لأهل ذلك الغادر. فذلك العمل من أقبح الخصال وأحطها، وهو مما يترفع عنه الكرام؛ فلا يصدر إلا من جبان لئيم، خسيس الطبع.

ولقد كانت العرب في جاهليتها وإسلامها تأنف هذه الخصلة، وتفخر بالترفع عنها، قال مسكين الدارمي:

ما ضر جارًا لي أجاوره ألا يكون لبيته ستر
أعمى إذا ما جرتي برزت حتى يوارى جرتي الخدر⁽¹⁾

وقال عنتره:

وأغض طرفي إن بدت لي حتى يوارى جرتي مأواها⁽²⁾
لا يخاف الغدر من جاورهم وقال سويد بن أبي كاهل يمدح قومه:
أبدًا منهم ولا يخشى الطبع⁽³⁾
(4)

ومن صور الخيانة والغدر بالجار المتردد على الجارة؛ طمعًا بها.

ولقد كان كرام العرب ينفرون من هذه الخصلة، ويذمون فاعلها غاية الذم؛ بل لقد كان من مفاخرهم رعايتهم للجارة، وحرصهم على حمايتها، وصون كرامتها، وغض الطرف عنها، وعدم التطلع إليها، أو الطمع فيها⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ والشطر الاخير من البيت الثاني يروى: حتى توارى جرتي الخدر انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة ص 132 وبهجة المجالس 1/290، والاداب الشرعية 2/8.

⁽²⁾ ديوان عنتره ص 76.

⁽³⁾ الطبع ما يعابون به، وأصل الطبع: تلتخ العرض.

⁽⁴⁾ المفضليات للمفضل الضبي ص 194.

⁽⁵⁾ (1) انظر: الجوار عند العرب ص 92

قالت عائشة رضي الله عنها: = ما تبالي المرأة إذا
نزلت بين بيتين من الأنصار صالحين ألا تنزل بين
أبويها + (1).

قال بشار بن بشر المجاشعي:

وإني لعف عن زيارة جرتي وإني لمشنوءٌ لديّ اغتياؤها
إذا غاب عنها بعُلمها لم أكن لها زؤورًا ولم تأنس إليّ كلابها
ولم أك طلابًا أحاديث سيرها ولا عالمًا من أي جنس ثيابها (2)

وهذا الأعشى يقول:

ولا تقربن جارةً إن سيرها عليك حرامٌ فانكحرن أو تآبدا (3)

ويقول في موضع آخر:

وجارة جنب البيت لا تبغ فإنك لا تخفى على الله خافيا (4)

وهذا حاتم الطائي يُقِّح أن يطمع ذو المروءة بجارته، أو أن تحدّثه نفسه بزيارتها تحت
جنح الليل فيقول:

إذا ما بتُّ أختلُّ عرسَ جاري ليخفيني الظلام فلا خفيت
وأفصح جرتي وأخون جاري معاذ الله أفعُلُ ما حييتُ (5)

ويقول:

وما أنا بالماشي إلى سرِّ طروقاً أحييها كآخَر جانبٍ (6)

وتقول الخنساء تمدح أخاها:

ولا يقوم إلى ابن العم يشتمه ولا يدبُّ إلى الجارات (7)

¹(2) عيون الأخبار 3/23.

²(3) بهجة المجالس 1/291.

³(4) ديوان الأعشى ص 28.

⁴(5) وبيروى البيت: وجاره جنب البيت لا تنع سرها.

قوله: لا تنع أي لا تظهر وتفشي. انظر: ديوان الأعشى ص 218.

⁵(1) ديوان حاتم ص 223.

⁶(2) ديوان حاتم ص 204.

⁷(3) ديوان الخنساء ص 40.

وقالت فيه:

لم تَرَهُ جَارُهُ يَمْشِي بِسَاحَتِهَا لَرِيْبَةٍ حِيْنَ يَخْلِي بَيْتَهُ الْجَارُ⁽⁶⁾

ومن صور الخيانة والغدر بالجار معاكسة محارم الجار عبر الهاتف؛ فهناك من يؤذي جيرانه بالاتصالات الهاتفية، والتي يبتغى من ورائها أن يظفر بمكالمة غادرة يستجر بها إحدى المحارم بكلامه المعسول وبعباراته الرقيقة.

وربما وجد من يجاربه في سفالته وغيه، وربما وقع الهاتف في يد بريئة لا تعرف تلك الألاعيب، فاستدرجها ذلك الغادر، وربما سجل صوتها في جهاز التسجيل، ثم جعل تلك المكالمة إدانة لتلك المسكينة يهددها بها إن لم تستجب لمطالبه.

وهذا نوع من الخلوة أو سبيل إليها، وفاعله حَرِيٌّ بالعقوبة، فَيُخْشَى أَنْ تَنْزَلَ بِهِ عَقُوبَةٌ تَلُوثُ وَجْهَ كِرَامَتِهِ. ومثل هذا يقال في حق بعض النساء ممن رَقَّ دينهن، وقلت مروءتهن، ممن يتعرضن لأبناء الجيران عبر الهاتف، أو عبر النظرات الغادرة، أو بإبداء الزينة، أو التبرج أمامهم حال الدخول وحال الخروج.

وأقبح صور الغدر والخيانة بالجار أن يزاني الرجل حليلة جاره، فذلك العمل غاية في الفحش والبشاعة والشناعة؛ لأنه جمع بين جرائم عدة؛ ففيه جريمة الزنا، وأَعْظَمُ بها من جريمة، وفيه جريمة إفساد المرأة على زوجها، وفيه هتك لحرمة الجار الذي ينتظر من جاره المحافظة على عرضه حال غيبته.

ولهذا جاء في ذلك الوعيد الشديد محذراً من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

⁽⁶⁾ (4) ديوان الخنساء ص 49.

أخرج الشيخان عن عبد الله بن مسعود ÷ قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: **أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك**. قلت: ثم أي؟ قال: **أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك**. قلت: ثم أي؟

قال: **أن تزني حليلة جارك** + (1).

وعن المقداد بن الأسود ÷ قال: قال رسول الله " **ما تقولون في الزنا؟** قالوا: حرام حرمه الله ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة؛ فقال رسول الله " **لأن يزني الرجل بعشر نساء يسر عليه من أن يزني بامرأة جاره** + (2).

ولقد أخذ هذا الذنب صفة الفحش، والغدر والخيانة، والتعدي، والظلم، والإفساد، لأن الجار يعرف أوقات جاره دخولاً وخروجاً، وحضراً وسفراً، ويعرف غالباً أحوال البيت وما يدور فيه.

وهذا لا ينفي مسؤولية المرأة إذا كانت مطاوعة لذلك الغادر الخائن؛ فهي مطالبة بالحشمة، والستر، والبعد عن التبرج والتبذل، كما أنها مأمورة بالمحافظة على دينها، وشرفها، وفراش زوجها.

12_ قلة النهوض لحماية الجار: فمن حق الجار، ومما ينبه لشرف همة الرجل وطيب أرومته أن ينهض لحماية جاره من بلاء ينال به؛ فذلك من حق الجار كما مر.

¹(1) البخاري (477) و (7520)، ومسلم (86).

²(2) أخرجه احمد 6/58، والبخاري في الأدب المفرد (103)، والطبراني في الكبير 20/605، وذكره الهيثمي في المجمع 8/168، وقال: ورجاله ثقات، وصححه الألباني في الصحيحة (65)، وفي صحيح الأدب المفرد (76).

أما قلة النهوض لحماية الجار فتقصير في حقه، ودليل على الخور والمهانة.

فمن الناس من لا يدافع عن جاره إن ظلم، ولا يذب عن عرضه إن نيل بمكروه، ولا يكف البغي عنه إن سامة أحد خُطّة صَيِّم.

ولقد مر بنا أن حماية الجار من مفاخر العرب، قال السموأل:

وما ضرنا أتا قليل وجارنا عزيزٌ وجارُ الأكثرين ذليلٌ
لنا جَبَلٌ يحتلُّه من نُجيره منبِعٌ يَرُدُّ الطرفَ وهو كليل (1)

كما أن العرب تهجو من لا يمنع جاره، ولا يدفع عنه، وتعد ذلك سُبَّةً وعارًا، قال بشر ابن أبي خازم:

فمن يك من جار ابن ضبَّاء فقد كان في جار ابن ضبَّاء
أجار فلم يمنع من الضيم ولا هو إذ خاف الضياع
أبى

13_ قلة الإحسان إلى الجار: فمن حق الجار أن يُحسن إليه كما مر قبل قليل.

أما قلة الإحسان إلى الجار فنقيصة تزرى بصاحبها، وتدل على ضعف إيمانه، وقلة رسوخه في الفضيلة، وإلا فإن الكرام يحسنون إلى جيرانهم غاية الإحسان.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: =لقد أتى علينا زمان أو قال: حين وما أحد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم، سمعت رسول الله " يقول: =**كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة، يقول: يا ربُّ! هذا أغلق بابه دوني، فمَنع معروفه** + (3).

قال عمر بن الخطاب ÷ =من حق الجار أن تبسط له

¹(1) شعر السموأل ص 7.

²(2) ديوان بشر بن أبي خازم ص 85.

³(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (111)، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (81): =حسن لغيره+.

معروفك، وتكف عنه أذاك + (1).

ولقد كانت العرب تمدح من يحسن إلى جيرانه،
وتفخر بالإحسان إلى جيرانها، وتعد ذلك من محامدها
ومآثرها.

قال الأصمعي: ومن أحسن ما قيل في حسن الجوار:
جاورت شيبان قأخولى إن الكرام خيار الناس
وقال المُنَقَّبُ العبدى: إن عِرْفانَ الفتى الحقَّ كَرَمٌ (3)
أَكْرِمُ الْجَارَ وَأَرعى حقه

**وقال معاوية بن مالك بن جعفر بن
كلاب وهو مُعَوِّذُ الحكماء يمدح قومه بأنهم لا
يغلقون أبوابهم عن جيرانهم، ويذم من يغلق
بابه دون جاره، قال:**

إِذْ بَعْضُهُمْ يَحْمِي مَرَاصِدَ بَيْتِهِ عَنْ جَارِهِ وَسَبِيلُنَا مَوْرُودٌ (4)

ومما ينبغي التنبيه عليه أن إكرام الجار يختلف
باختلاف الأحوال والأشخاص.

قال ابن حجر X = ثم الأمر بإكرام الجار يختلف
باختلاف الأشخاص والأحوال؛ فقد يكون فرض عين،
وقد يكون فرض كفاية، وقد يكون مستحبًا، وجمع
الجميع أنه من مكارم الأخلاق + (5).

هذا وسيأتي مزيد بيان لصور قلة الإحسان إلى الجار.
14_ قلة الحرص على التعرف على الجيران:

(1) فتح الباري 10/460.

(2) الآداب الشرعية 2/18.

(3) بهجة المجالس 1/290.

(4) المفضليات للمفضل الضبي ص 294.

(5) الأصمعيات للأصمعي ص 212.

فمن الناس من لا يعرف جاره الملاصق، وربما دامت الجيرة سنواتٍ عديدةٍ وهم على هذه الحال، إما تجاهلاً، أو تهاوياً، أو اشتغالاً بالدنيا، وقلة الفراغ للتعرف على الجيران، أو نحو ذلك.

ويكثر هذا في المدن الكبرى، ولا ريب أن هذا الصنيع تفريط وتقصير؛ فمن حق الجار أن تتعرف عليه، وأن تتحبب إليه، وتتودد له.

15_ قلة المشاركة العاطفية للجيران: فمن

الناس من لا همَّ له إلا خاصة نفسه، وما عدا ذلك لا يعنيه في قليل ولا كثير؛ ففَرِحَ الناس وحننهم ومشكلاتهم لا تشغل حِيْرًا من تفكيره.

وتلك آفة سيئة، وأثره قبيحة، وهي مع الجيران أسوأ وأقبح؛ فالجار الصالح من يُعنى بشؤون جيرانه، فيشاطرهم أفراحهم، ويشاركهم أتراحهم، فإن نالهم فَرِحَ مَعَهُمْ، وزاد من أنسهم، وإن نابهم تَرَحُّ شاركهم في مشاعرهم، وواساهم، وخفف عليهم مصابهم؛ فإن ذلك دليل الإيمان، وأية المروءة؛ فالمؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً، والمؤمنون في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

ولقد كان العرب يضربون المثل في حسن الجوار بجار أبي دؤاد، وهو كعب بن مامة، فيقولون في مثلهم السائر: = جار كجار أبي دؤاد+.

فإن كعباً كان إذا جاوره رجل فمات وداه⁽¹⁾، وإن هلك له بغير أو شاة أخلف عليه، فجاءه أبو دؤاد الشاعر

¹(1) وداه: أي أعطى أهله مقدار دينه.

مجاورًا له، فكان كعب يفعل به ذلك، فضربت العرب به
المثل في حسن الجوار، فقالوا: جار كجار أبي دؤاد.

قال قيس بن زهير:
أطوَّف ما أطوَّف ثم آوي إلى جار كجار أبي دؤاد⁽¹⁾

16_ قلة التفقد لأحوال الجيران: فمن الجيران

من هو محتاج، ومنهم من قد ركبته الديون، ومنهم
المرضى، ومنهم المطلقات والأرامل.

وكثير من الناس ممن أعطاهم الله بسطة في المال
أو الجاه لا يتفقد جيرانه، ولا يسأل عن أحوالهم.

بل تجد من الناس من يحسن إلى الأبعد، ويتفقد
أحوالهم، وجيرانه الأقربون من فضله وتفقدته محرمون.

فحقُّ على الإنسان أن يتفقد جيرانه، وأن يسعى في
إيصال النفع إليهم، إما أن يبذل من ماله إن كان
موسرًا، أو أن يشفع لهم عند المحسنين، أو أن يُعَلِّم
عنهم المبرات والجمعيات الخيرية؛ حتى تقوم بكفايتهم
بما تستطيع.

17_ الغفلة عن تعاهد الجيران بالطعام: فكم

من الناس من يغفل عن هذا الأمر، فلا يتعاهد جيرانه
بالطعام، مع أنه قد يصنع ما يزيد على حاجته ثم يرمي
باقيه في الزبل، مع أن من جيرانه من قد يبيت على
الطوى لا يجد ما يسد جوعته.

وهذا منافٍ لحق الجيرة، وأدب المروءة، فعن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي " قال: = ليس
المؤمن الذي يشبع وجاره جائع +.

بل لقد جاءت الوصية بتعاهد الجيران بالطعام، فعن
أبي ذر قال: أوصاني خليلي " = إذا طبخت مرقاً

¹(2) انظر: مجمع الأمثال 1/289.

فأكثر ماءه، ثم أنظر إلى أهل بيت جيرانك فأصبتهم منها بمعروف +.

وفي رواية أن النبي " قال: = يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك + (1).

بل لقد جاء الوعيد فيمن يصبحون، ومن بينهم جار جائع فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي " قال: = أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله عز وجل + (2).
ولقد كان العرب يكرمون الجار، ويفاخرون بإطعامه الطعام.

قال مسكين الدارمي:

ناري وناؤ الجار واحدة وإليه قبلي تنزل القدر (3)

وقال حاتم الطائي:

أيا ابنة عبد الله وابنة مالك إذا ما عملت الزاد فالتمسي
ويا ابنة ذي البردين والفرس أكيلاً فإني لست آكله وحدي
أخاً طارقاً أو جار بيت فإني وكيف يسيع المرء زاداً وجاره
أخاف مدممات الأحاديث من خفيف المعى بادي الخصاصة (4)

¹(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (112)، والحاكم 4/167، والطبراني في الكبير (1274)، وأبو يعلى (699)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (346)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال المنذري في الترغيب والترهيب 3/358: (رجاله ثقات)، وكذا قال الهيثمي في المجمع 8/168.

²(2) رواه مسلم (625)، وأحمد 5/149، والبخاري في الأدب المفرد (113)، (114).

³(3) أخرجه أحمد 2/33، وابن أبي شيبة 6/104، والبزار (1311)، وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند (4880).

⁴(4) بهجة المجالس 1/293، وفي حماسة أبي تمام 1/292 لم تنسب، وعقب عليها التبريزي لحاتم يخاطب بها امرأته، ووردت منسوبة لقيس

بل قد كانوا يذمون غاية المذم من يبيت ملآن البطن
من الشبع، وجاره جائع.

قال الثعالبي: أهجى بيت قول الأعشى:

تبيتون في المشتى ملاءً وجاراتكم غرثى يئنّ خمائصاً⁽¹⁾

يقول: أنتم تبيتون الليلة الشاتية الباردة ملاءً البطون
من الشبع، وجاراتكم تبيت حُمصَ البطون من الجوع؛
فأين أنتم وأين المكارم والمروءات.

18_ قلة التهادي بين الجيران: فالجيران يحصل

بينهم بحكم القرب ما يحصل من الهفوات والزلات،
وما شاكل ذلك، فيحتاجون إلى ما يؤصّر العلاقة فيما
بينهم، وإلى ما يذيب أسباب الفرقة والعداوة.

ويأتي على رأس ذلك الهدية؛ فهي تجلب المودة، وتكذب سوء الظن، وتستل سخائم
القلوب.

إن الهدية حلوة كالسحر تجتذب القلوبا

تدني البعيد عن حتى تصيره قريباً

وتعيد مضطغن وة بعد بغضته حبيباً

تنفي السخيمة عن حنا وتمتحق الذنوبا⁽²⁾

ومع عظم شأن الهدية، ومع حاجة الجيران إليها إلا أن
من الناس من لا يأبه بها، فربما مرّت الأعوام تلو
الأعوام، وربما حدثت مشكلات بين الجيران، ومع ذلك
لا يبادر أحد منهم بالهدية، بل ربما مرّت الأعوام دون
تهادٍ بين الجيران.

ومن هنا تهى حبال المودة، وتتصرم عرى المحبة بين
الجيران، فيحسن بالجيران أن يتهادوا فيما بينهم، وأن

بن عاصم المنقري في الأغاني 12/150، والكامل 1/345.

¹(2) أحسن ما سمعت للثعالبي ص 130.

²(1) روضة العقلاء لابن حبان ص 243.

يتعاهدوا بالهدية الأقرب فالأقرب، جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فألى أيهما أهدي؟ قال: **= إلى أقربهما منك بابًا + (1)**. قال ابن حجر X: = وقوله: **= أقربهما + أي أشدهما قريبًا.**

قيل: الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها، فيتشوف لها؛ بخلاف الأبعد، وأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات، ولا سيما في أوقات الغفلة. قال ابن أبي جمرة: الإهداء إلى الأقرب مندوب؛ لأن الهدية في الأصل ليست واجبة، فلا يكون الترتيب فيها واجبًا + (2).

19_ التكبر عن قبول هدية الجار: فمن الناس من يتكبر عن قبول الهدية من جاره، وذلك إذا كانت يسيرة قليلة، أو كانت من جار فقير أو وضع. وهذا من الكبر المذموم، ومما يورث البغضاء والشحناء.

فاللائق بالجار أن يقبل هدية جاره ولو قلَّت، سواء أكان غنيًا أم فقيرًا، أو كان رفيعًا أو ضيعًا، فالهدية لا تقدر بقيمتها، وإنما تقدر بمعناها. وإذا قبلت الهدية من الجار أفرحته، وأشعرته بتواضعك ومحبتك له.

قال النبي " : **= يا نساء المؤمنات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة + (3)**.

¹(2) البخاري (2259)، و (2595)، و (6020) .

²(3) فتح الباري 10/461.

³(1) رواه البخاري (6017)، ومسلم (1030)

الفِرْسِين بكسر الفاء، وسكون الراء، وكسر السين ثم نون: هو العظم قليل اللحم، وهو خف البعير أيضًا، وقد يستعار للشاة وهو الظلف.

والمقصود بالفرسن في الحديث: حافر الشاة⁽¹⁾. ومعنى الحديث: لا تحقرن جارة أن تهدي إلى جارتها شيئاً ولو أن تهدي لها ما لا يُنتفع به في الغالب، وإنما حذف المفعول؛ اكتفاءً بشهرة الحديث، ولأن المخاطبين يعرفون المراد منه⁽²⁾.

قال النووي رحمه الله في هذا الحديث: = ومعناه: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها؛ لاستقلالها واحتقارها الموجودَ عندها، بل تجود بما تيسر وإن كان قليلاً كفرسن شاة، وهو خير من العدم، وقد قال الله تعالى: [فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ] (الزلزلة: 7).

وقال النبي " = اتقوا النار ولو بشق تمره +. قال القاضي: هذا التأويل في الظاهر، وهو تأويل مالك؛ لإدخاله هذا الحديث في باب الترغيب في الصدقة.

قال: ويحتمل أن يكون نهياً للمعطاة عن الاحتقار +⁽³⁾.

وقال ابن حجر ×: = وقال الكرمانى: يحتمل أن يكون النهي للمعطية، ويحتمل أن يكون للمُهدى إليها. قلت: ولا يتم حمله على المهدي إليها بجعل اللام في قوله: = لجارتها + بمعنى من، ولا يمتنع حمله على

¹(2) انظر صحيح مسلم بشرح النووي 7/98، 99، والآداب الشرعية 2/20، وفتح الباري 10/9.

²(3) انظر فتح الباري 10/459.

³(4) صحيح مسلم بشرح النووي 7/99.

المعنيين + (1).

وبالجملة فالحديث يُستفاد منه فائدتان:
 1_ ألا تحقر المرأة شيئاً تهديه لجارتها ولو قل.
 2_ ألا تحقر المرأة المُهدى إليها شيئاً ولو كان قليلاً أو حقيراً.

وإنما خص النساء بالنهي لأمر منها:
 1_ أن النساء يكثر منهن الاحتقار للمُهدى، أو المهدى.
 2_ ولأن النساء أكثر اتصالاً بالجيران من الرجال؛ بحكم المكث والقرار.
 3_ ولأن النساء موارد المودة والبغضاء_والله أعلم⁽²⁾.

20_ منع الجار ما يحتاج إليه عادةً: فمن التقصير في حق الجار منعه ما يطلبه من نحو النار، والملح، والماء.

ومن ذلك رفض إعارته ما اعتاد الناس استعارته من أمتعة البيت كالقِدْر، والدَّلْو، والفأس، والصحفة، والسكين، والقَدوم، والغربال، والفرش، ونحو ذلك. وقد حمل كثير من المفسرين الماعون في قوله تعالى: [وَيَمْتَعُونَ الْمَاعُونَ] (الماعون: 1_7) على هذه الأدوات ونحوها؛ ذلك أن منعها دليل لؤم الطبيعة، ودناءة النفس⁽³⁾.

وَمِنْ مَنَعِ الْجَارِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنَعُهُ مِنْ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةً أَوْ بِنَاءً عَلَى جِدَارِهِ أَوْ بِنَائِهِ إِذَا اسْتَأْذَنَهُ، وَاحْتِجَاجُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ ضَرَرٌ؛ فَإِنْ تَمَكَّنَ الْجَارُ مِنْ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَالرَّفْقُ بِهِ، كَمَا أَنَّ فِيهِ تَرْكاً لِإِيْذَانِهِ،

¹(1) فتح الباري 10/459.

²(2) انظر: فتح الباري 10/459.

³(3) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير 556_4/557.

ومضارته، والتضييق عليه.

ففي الصحيحين، وغيرهما عن أبي هريرة ÷ قال: قال رسول الله " = لا يمنع أحدكم جاره أن يغرر خشبة في جداره + .

ثم يقول أبو هريرة: = ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمينَّ بها بين أكتافكم + (1).

قال ابن رجب X: = ومذهب الإمام أحمد أن الجار يلزمه أن يُمكن جاره من وضع خشبة على جداره إذا احتاج إلى ذلك، ولم يضرَّ بجداره؛ لهذا الحديث الصحيح. وظاهر كلامه أنه يجب عليه أن يواسيه من فضل ما عنده بما لا يضر به إذا علم حاجته + (2).

وقال: = ويجب عند أحمد أن يبذل لجاره ما يحتاج إليه ولا ضرر عليه ببذله + (3).

21_ قلة الاهتمام بإعادة المعار من الجيران

إليهم: فمن الناس من يستعير بعض ما يحتاج إليه من جيرانه، ولكنه لا يابه بإعادة ذلك المستعار، وربما كان الجيران يحتاجون إلى ما أعاروه.

بل إن من الناس من يستعير ويجحد ما استعاره. وهذا لا يحسن في حق كل أحد فضلاً عن الجار، ولقد جاء في سبب قطع يد المرأة المخزومية التي أهدم قريشاً أمرها أنها كانت تستعير المتاع وتجحده (4).

22_ قلة المبالاة بدعوة الجار إلى الولائم

والمناسبات: إما نسياناً، أو تهاوناً، أو نحو ذلك، وهذا الأمر لا يَحْسُن؛ فهو مما يوغر الصدر، ويورث لدى الجار

¹(1) البخاري (2463)، و (5628)، ومسلم (1609)، واحمد 2/16.

²(2) جامع العلوم والحكم 1/352.

³(3) جامع العلوم والحكم 1/353.

⁴(1) انظر: فتح الباري 12/92.

الشكوك في جاره؛ فقد يظن أنه محتقر له، غير مبال به، فحري بالجار أن يحرص على دعوة جيرانه خصوصاً في المناسبات العامة، خاصة وأن الجار يرى المدعويين يتوافدون إلى بيت جاره.

كما يحسن بالجار إذا لم يُدَعَّ ألا يعظُم ذلك في نفسه، وألا يتشوف إلى دعوة جاره له.

بل يجمل به أن يحسن الظن بجاره، وأن يلتمس له أحسن المخارج والمعاذير؛ فذلك من دلائل السمو، وكرم النفس، ورسوخ القدم في الفضيلة.

23_ ترك الإجابة لدعوة الجار: فمن الناس من يدعوه جاره، ويستضيفه مراراً، ولكنه لا يجيب الدعوة، بل يكثر من الإعتذارات، ويحتج بكثرة المشاغل والارتباطات.

وقد يكون صادقاً فيما يقول، ولكن ذلك لا يعفيه من إجابة الجار في بعض الأحيان، وإلا فلا أقل من التلطف في الاعتذار؛ حتى يقبل الجار.

وإن رأى أن ذلك لا يجدي فليوافق، وليجب الدعوة؛ لأن الشيطان متربص ببني آدم؛ فربما شعر الجار بدنو منزلته، وأنه ليس أهلاً لأن يزار، وربما ساورته الظنون بأن جاره يحتقره، ولا يراه إلا هملاً مضاعاً، أو لقيّ مزدريّ خصوصاً إذا كان المدعُوُّ ذا منصب ومنزلة.

على أنه يحسن بالجار أن يبسط عذر جاره إذا اعتذر عن المجيء إليه؛ فالعقل لا يستوفي حقه كاملاً، بل يرضى بالقليل وبالعفو الذي يأتيه من جيرانه، والكريم يقضي الناس حقوقهم، ويتغاضى عن حقه إذا قُصِّر فيه؛ فذلك أبقى للود، وأحفظ لما بين الأجنة من العهد. إذا أنت لم تستبق وُدَّ صحابةٍ على دَخْنِ أكثرت بثِّ

24_ قلة التناصح بين الجيران: فعن أبي رقية تميم الداري عن النبي " قال: =الدين النصيحة_ ثلاثاً+

¹(1) عيون الأخبار 3/91.

قلنا لمن يا رسول الله؟ قال: + لله، ولكتابه، ولرسوله،
ولأئمة المسلمين وعامتهم + (1).

فالنصيحة واجبة لعموم المسلمين، وهي في حق
الجار أوجب وأكد، ومع ذلك قلَّ من يحرص عليها
ويسديها لجيرانه، مع أنه يوجد من بين الجيران من لا
يشهد صلاة الجماعة، وقد يوجد فيهم من يتعاطى
المسكرات، وقد يوجد من يدخل آلات الفساد في بيته،
وقد يوجد بينهم من يعق والديه، أو يقطع أرحامه، أو
يؤذي جيرانه بأنواع من الأذى.

وقد يوجد من بينهم من هو متلبس بكثير من
المخالفات الشرعية.

ومع ذلك يندر أن تجد من يُعنى بالنصيحة، ويُقدِّرها
قدرها؛ فيقوم بمناصحة جيرانه بالأسلوب الحكيم
المناسب.

ومن هنا تتزايد الشرور، وتترسخ، وتُستمرأ.
فواجب على الجيران أن يتناصحوا فيما بينهم، وأن
يُكَمِّل بعضهم بعضًا، حتى تشيع فيهم المحبة، وتُرْفَع
عنه العقوبة.

25_ التكبر عن قبول النصيحة، والزراية

بالناصح: فقد توجد النصيحة، وقد يبذلها ناصح مشفق
أمين، ومع ذلك لا تجد أفئدة مصغية، ولا آذانًا مصيخة،
بل إن هناك من يردّها، ويزري بمن أسداها.

بل ربما أساء الظن بالناصح، وناصبه العدا، وأضمر له الشر.
وكم سقت في آثارهم من وقد يستفيد البغضة المُتَنَصِّح

ومع ذلك فلا ينبغي للمرء ترك النصح، بل عليه أن
يستمر عليه، وأن ينوع في أساليبه؛ فالنصيحة

¹(2) رواه مسلم (55).

واجبة_ كما مر ويدفع الله بها من البلاء ما لا يعلمه إلا هو؛ فقد يرتدع المنصوح، وقد يخف شره. وإذا لم تُجِدِ النصيحة مع شخص ما_ فلا يعني أنها لا تجدي مع كل أحد.

ثم إن على المنصوح أن يتقبل النصيحة بقبول حسن، وأن يحسن الظن بمن نصح له، وأن يشكره على حرصه ومبادرته.

بل عليه أن يتلقى من يهدي إليه شيئاً من عيوبه بالبشر والفرح، وأن يضمّر له المحبة والمودة؛ فأصلاح النفس لا يتأتى بتجاهل عيوبها، ولا بإلقاء الستار عليها، والعقل اللبيب يفرح بالنقد الهادف كفرحه بالثناء الصادق.

26_ قلة التعاون على البر والتقوى: وهذا الأمر

قريب مما قبله، فكثير من الناس لا يتعاون مع جيرانه على البر والتقوى، فلا يابه بانحراف أبناء الجيران، ولا بشيوع المنكرات في الحي.

وقد يكون من بين الجيران مَنْ هو طالب علم، أو صاحب دعوة، أو أمرٌ بالمعروف ناهٍ عن المنكر. ومع ذلك لا تحس له وجبةً، ولا تسمع له ركزاً.

وهذا تفريط كبير وخلل فادح؛ فاللائق بالجيران أن يتعاونوا على البر والتقوى، فيحرصوا على سبيل المثال على أبناء الحي، ويحموهم من أسباب الانحراف ورفقة السوء، ويوجدوا لهم البدائل المناسبة قدر المستطاع.

وعليهم أن يحرصوا على القضاء على المنكرات الموجودة في الحي، ويناصحوا أصحاب المحلات التي تغري بالفساد، وتنشر الرذيلة، كمحلات بيع الغناء،

والأفلام الهابطة، وكمحلات بيع الدخان، والمجلات الخلية.

ومن التعاون المطلوب تعاونهم واهتمامهم بحلّق القرآن الكريم في المساجد، وتسهيل مهام القائمين عليها، وبذل ما يستطاع في سبيل الرقي بها. ومن ذلك الاهتمام بنساء الحي، والحرص على توجيههن وتحفيظهن كتاب الله عز وجل.

ومن ذلك العناية بدعوة أهل الحي؛ إما عبر توزيع الكتب العلمية، والأشرطة النافعة، أو باستضافة بعض أهل العلم لإلقاء الكلمات المفيدة في المسجد، أو غير ذلك مما فيه نفع للحي وأهله.

ومما يجمل بهم أن يكون بينهم اجتماع شهري أو أسبوعي يتدارسون فيه وضع الحي، ويطرحون فيه ما يجد من مشكلات، وما يتطلبه الحي من حلول وإصلاحات؛ فهذا من التعاون على البر والتقوى، والله عز وجل يقول: **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾** [المائدة: 2].

27_ كثرة الخصومة والملاحاة بين الجيران: فمن الناس من هو كثير الخصومة والملاحاة مع جيرانه، فتراه يتشاجر معهم عند كل صغيرة وكبيرة، وربما وصل الأمر إلي الاشتباك بالأيدي، وربما تطور الأمر فوصل إلى الشرط والمحاكم.

وكثيرًا ما يكون النزاع بسبب أمور تافهة، يمكن للإنسان بقليل من سعة العقل وكبر النفس أن ينظر إليها ويتسم من حدوثها؛ فالحياة لا تخلو من أعمال تثير النفس، ومن أناس يثيرون الخصومة؛ فإذا أمعن الإنسان في الألم من تلك الأمور الصغيرة فإن ذلك ناتج

عن ضيق نفسه، وخفة عقله.
وإذا أمّلت أن يسير الناس على وفق ما تشتهي، وأن
يعملوا على نحو ما تريد فخيرٌ لك ألا تنتظر طويلاً؛ لأنك
قد رُمت مستحيلاً.

ولكن خيرٌ من ذلك أن تأخذ الناس كما هم، فتسمو
بنفسك، وتترفع عن السفاسف، وتكون واسع النفس
عميقها، تتقبل شرور الناس وأعمالهم الصغيرة بصدر
رحب ونفس مطمئنة.

قال طرفة بن العبد يمدح قومه:
فُضِّلُ أحلامهم عن جارهم رُحْبُ الأذرع بالخير أُمْرٌ⁽¹⁾

28_ التهاجر والتقاطع بين الجيران عند أدنى

سبب: فهناك من الجيران من يتخاصم مع جيرانه،
ولكنه يبقي على حبال المودة، فلا يصرمها البتة.
ولكن هناك من إذا خاصم جاراً أو أحداً من الناس
فجر في الخصومة، فظلم، وتعدّى، وهجر صاحبه،
وقاطعه حتى بعد أن تنتهي الخصومة.

بل ربما تربص به، وألب الجيران عليه.
وما أكثر وقوع هذا الأمر بين الجيران، فبمجرد أدنى
خلاف يسير لا يترتب عليه شيء في الغالب يهجر
أحدهم أخاه، ويعطيه ظهره، ويقطع شواجر المحبة،
ووشائج الرحمة والأخوة.

وما هكذا تورد الأمور، ولا هكذا تكون المعاملة بين
المسلمين.

قال النبي " = لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا
تدابروا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخواناً،

¹(1) ديوان طرفة بن العبد ص 87.

لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث⁽¹⁾.

ولئن كان هذا الأمر مرفوضاً وقوعه بين عامة المسلمين فإن وقوعه بين الجيران أشد وأكبر؛ فليس من الحكمة أن يتخاصم الجيران عند كل صغيرة وكبيرة، وليس من الدين ولا المروءة بعد الخصام أن يتهاجروا ويتقاطعوا؛ فالخصومة الشريفة خصومة دعا إليه سبب معقول، وتبودلت فيها الحجج والبراهين من غير مهاترة أو مسابفة، والوسائل المكشوفة الظاهرة لا الخفية الدنيئة، وخرج كل خصم من المعركة شريكاً نبيلاً لم تُدسَّه الخصومة؛ فالخصومة الشريفة كالصراع بين فارس نبيل وفارس نبيل، لا بد لحرهما من سبب معقول قوي، فإذا تحاربا خضعا تمام الخضوع لقوانين الفروسية، وترفعا عن الصغائر والسفاسف، وأساليب الخداع والمراوغة، وإذا انتهى الصراع انتهت الخصومة⁽²⁾.

29_ قلة الحرص على إصلاح ذات بين

الجيران: فكثيراً ما تفسد ذات البين بين الجيران إما بسبب خصومة كما مر أو بسبب تافه حقير، وربما قامت سوق العدواة بين الجيران بدون سبب ظاهر. ومع ذلك قل من يحرص على الإصلاح، ورأب الصدع، وجمع الكلمة.

بل قد يوجد من حمالة الحطب من يغري العدواة، ويذكي أوارها.

فهذا الصنيع لا يجوز، بل اللائق بالجيران أن يهتّبوا لإصلاح ذات البين إذا فسدت بين بعضهم، ويعظم هذا

¹(1) رواه البخاري 7/88، ومسلم (2559) عن انس رضي الله عنه.

²(2) انظر: فيض الخاطر لأحمد أمين 5/285.

الواجب في حق من له جاه ومكانة.
قال تعالى: [لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا] (النساء: 114).

30 العناد وقلة الاستجابة لداعي الصلح: فقد تبذل الأسباب، ويُسعى في الصلح بين الجيران، ولكن قد يوجد من يتعنت، ويركب رأسه، ويرفض الصلح، فيكتوي الجميع بلهيب الفرقة، فلا يحسن بالعاقل أن يرفض الصلح، بل ينبغي له أن يفرح به، وأن يشكر من سعى له.

31 ترك الإحسان للجار الغريب: فبعض الناس يَقْضُرُ إحسانه على الجار ذي الرحم، أو الجار البلدي الذي هو من أهل بلده أصلاً. لكنه لا يحسن إلى الجار الغريب الذي حل عندهم، وهذا من التقصير؛ فالجار جار له حقه أيّاً كان، بل ربما كان الغريب أولى بالإحسان، إن كان قريباً ملاصقاً، أو كان محتاجاً؛ فذلك مما يؤنسه، ويُهَوِّنُ عليه غربته. ولهذا فإن الغريب إذا نزل بين الكرام أنسوه أهله؛ من حسن كرمهم، وطيب معشرهم.

قال ابن عبد البر X: = تذاكر أهل البصرة من ذوي الآداب والأحساب في أحسن ما قاله المولودون في حسن الجوار من غير تعسف ولا تعجرف، فأجمعوا على بيتي أبي الهندي، وهما:

نزلت على آل	غريباً عن الأوطان في بلد
اللهم	اللهم
فما زال بي إكرامهم	وبرهم حتى حسبتهم
أهلاً	أهلاً

32 ترك الإحسان للجار غير المسلم: فالأصل

¹(1) بهجة المجالس 1/294، وانظر: الآداب الشرعية 2/19.

ألا يبقى في جزيرة العرب كافر، والأصل ألا يُسْتَفْدَمَ الكفار إلى بلاد المسلمين.

ولكن طالما أنهم قد أتوا، وأن المسلمين قد ابتلوا بهم، فصاروا يعيشون بين ظهرانيتهم جيرانًا لهم كان على من جاورهم أن يحسن جوارهم، ما داموا مقيمين على العهد، قال الله تعالى: [لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] (الممتحنة: 8).

وهذا ما فهمه الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص ÷ حيث ذبح شاةً فقال: هل أهديتم منها لجارنا اليهودي؟ ثلاث مرات.

ثم قال: سمعت النبي " يقول: = ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه + (1).

ففهم هذا الصحابي الجليل من هذا الحديث في حسن معاملة الجار أنه يشمل المسلم والكافر. وفي ظل هذا التوجيه القرآني عاش أهل الكتاب في جوار المسلمين ينعمون بالأمن والطمأنينة على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم. بل لقد وجدوا معاملةً وعدلاً لم يكونوا يجدونها بين أهليهم وبني جنسهم وملتهم.

وحين وجدوا تلك المعاملة الحسنة والعدل والخلق من المسلمين أحبوا دين الإسلام، وسارعوا إلى الدخول فيه عن قناعة ويقين.

ولا يعني الإحسان إليهم أن نحبههم، ونتولاهم؛ فذلك قدر زائد على الإحسان.

¹(1) أخرجه احمد 2/160، والبخاري في الأدب المفرد (105)، وأبو داود (5112)، والترمذي (943) وقال حسن غريب.

ومع هذا التوجيه الإسلامي في حق الجار إلا أن من الناس من لا يحسن إلى الجار الكافر، بل إن منهم من يسيء إليه، ويظلمه بحجة أنه كافر. وهذا لا يجوز، بل عليه أن يحسن إليه، وأعظم ذلك أن يدعو إلى الإسلام، وأن يرغبه فيه. قال ابن أبي جمرة X: = وبعظ الكافر بعرض الإسلام عليه، ويبين محاسنه والترغيب فيه برفق + (1).

33_ قلة العناية باختيار الجار الصالح: فالجار الصالح من علامات السعادة، ومن عاجل البشري، أخرج البخاري في الأدب المفرد، عن نافع ابن الحارث ÷ عن النبي " قال: = من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء + (2).

ومع ذلك تجد كثيرًا من الناس لا يبالي باختيار الجار الصالح، خصوصًا إذا أراد بناء منزل جديد، أو شراءه، فتراه يحرص على حسن الموقع، وقربه من الخدمات العامة.

أما صلاح الجيران من عدمه فلا يشغل باله، ولا يمر بخياله.

وهذا خلل وخطل، ومن كلام علي ÷: = الجار قبل الدار، والرفيق قبل الطريق + (3).

وأخذ الشاعر فقال:
يقولون قبل الدار جارٌ موافقٌ وقبل الطريق النهج أنسُّ
وقال آخر:

¹(1) فتح الباري 10/456.

²(2) الأدب المفرد (116)، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (85): = صحيح لغيره +.

³(3) بهجة المجالس 1/291، والآداب الشرعية 2/81.

⁴(4) المرجع السابق.

اطلب لنفسك جيراناً لا تصلح الدار حتى يصلح
 (1) **34_ التفريط بالجار الصالح:** فكما أن هناك من لا
 يأبه باختيار الجار الصالح، فهناك من لا يبالي بالتفريط
 بالجار الصالح، فتراه لا يحافظ عليه، ولا يقدر قدره، ولا
 يظهر له المودة والمحبة، بل ربما أساء إليه بقوله أو
 فعله، أو بهما جميعاً، ومن هنا يتسبب في رحيله
 وفراقه.

ومن الناس من يفرط بجاره الصالح بالرحيل عنه، إما
 رغبة في التغيير، أو طمعاً في تأجير منزله أو بيعه، أو ما
 شاكل ذلك من الأسباب، متناسياً أو ناسياً جاره الصالح
 الذي لا يقدر بثمن.

ومن التفريط بالجار الصالح قلة المبالاة به إذا همَّ
 بالرحيل عن داره الأولى، فلا تجد من جيرانه من يشبه
 عن رحيله، ويعزم عليه بالبقاء فلربما عدل عن رأيه إذا
 وَجَد من جيرانه رغبةً فيه، وشفقةً عليه خصوصاً إذا لم
 يكن هناك سبب مُلِحٌّ يدعو للرحيل، أو كان ثمَّ سبب
 يمكن أن يُزال.

وكل هذا تفريط بالجار؛ فأنى لك بعد هذا بجار صالح
 يبذل لك معروفه، ويكف عنك أذاه، ويحتمل أذاك،
 ويحميك ممن ينالك؟

ولهذا فإن للجار الصالح منزلةً عند العقلاء، ومَنْ
 يقدرون المكارم قدرها؛ فهم لا يعدلون به شيئاً، ولا
 يرتضون به بدلاً، ولا يبغون عنه جِولاً؛ لأن فيه أنسَ
 وحشتهم، واستقرار حياتهم، وبه الأمن على كل
 مرتخص ونفيس، فهو بعد الله غناهم حال الفقر،
 وغيائهم ونجدتهم في الخطوب، وهو عدتهم وعتادهم

¹(5) بهجة المجالس 1/291، والآداب الشرعية 2/18.

عند النوازل؛ فبقاؤه خصب ونعمة، وفراقه ورحيله مَحْلٌ ونقمة.

ولهذا كان السلف الصالح، والكرام من الناس لا يؤثرون بالجار الصالح مالا ولا عرضاً من الدنيا.

= باع أبو الجهم العدوي داره بمائة ألف درهم، ثم قال: بكم تشترون جوار سعيدي بن العاص؟ قالوا: وهل يشتري جوار قط؟

قال: ردوا عليّ داري، وخذوا مالكم؛ لا أدع جوار رجل إن قعدت سأل عني، وإن رأني رجّبت بي، وإن غبت حفظني، وإن شهدت قريني، وإن سألته قضى حاجتي، وإن لم أسأله بداني، وإن نابتني نأبتة فرّج عني.

فبلغ ذلك سعيداً، فبعث إليه بمائة ألف درهم⁽¹⁾.

ولما عزم أبو البركات التلمساني على الرحلة من بلاد المغرب إلى الشرق كتب إليه ابن خاتمة أحد شعراء تلمسان أبياتاً يقول فيها:

أشمس الغرب حقاً ما سمعنا بأنك قد سئمت من الإقامة

وأنت قد عزمت على طلوع إلى شرق سموت به علامه

لقد زللت منا كل قلبٍ بحق الله لا تقم القيامة

فقال أبو البركات: = لا أرحل من إقليم فيه من يقول مثل هذا+.

ونفثة السحر والتأثير في هذا أنه هياً لمراده بقوله:

= أشمس الغرب+، ثم ختم بقوله: = لا تقم القيامة+

إشارة إلى أن طلوع الشمس من مغربها من علامات

قيام الساعة، وأن طلوع هذا العالم من بلاد الغرب

قيامه لقلوب محبيه؛ ولهذا ثناه عن رحيله، فمكث أبو

البركات في بلده⁽²⁾.

35_ الاستعجال بالرحيل عن الجيران: فمن

¹(1) وفيات الأعيان لابن خلكان 2/235.

الناس من هو محب للتنقل والترحال، ومنهم من يرحل عن جيرانه لأتفه الأسباب، ومنهم من يرحل بلا سبب أصلاً.

واللائق بالمرء أن يحافظ على جيرانه إذا كانوا صالحين كما مروا أن يصبر على ما يصيبه منهم إذا كان سبيراً، وأن يحاول استصلاحهم إذا كان ممكناً، ثم إذا أراد الرحيل فليترث، وليتأن، وليستخِر، وليستشِر. والعرب تمدح من كان كذلك وتقول: =إنه لَحُوْلٌ قَلْبٌ+ (1).

وتذم من يستعجل، وتقول: =الخطأ زاد العَجُول+ (2). =جاء رجل إلى أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب يشاوره في الانتقال من محلة إلى أخرى؛ لتأذي الجوار. فقال: إن العرب تقول: صبرك على أذى من تعرفه خير لك من استحداث من لا تعرفه+ (3).

36_ قلة المراعاة لأقدار الجيران وإنزالهم منازلهم: فالأصل في معاملة الجار أي جار أن يُرعى حقه.

ولكن هناك أمور يغفل عنها بعض الناس في معاملتهم لجيرانهم، فتراهم يعاملونهم معاملة واحدة دون مراعاة لأقدارهم ومنازلهم، ودون فهم لطبائعهم ونفسياتهم.

واللائق بالمرء ألا تغيب هذه المعاني عن ياله حال معاملته لجيرانه؛ فالمعاملة تختلف باختلاف الأشخاص

(2) انظر: الهداية الإسلامية ص 233، وأثار الشيخ محمد البشير الإبراهيمي 4/138.

(1) الأمثال لأبي عبيد ص 100.

(2) مجمع الأمثال للميداني 1/432.

(3) الآداب الشرعية 2/20.

والأحوال؛ فللجار العالم حق، وللعايد حق، وللكبير حق، وللصغير حق، وللمكافئ حق، وللعاصي حق، ولليتم حق، وللأرملة حق، وللغريب حق، وهكذا...
 فلهذا حق الإجلال والتوقير، ولهذا حق الرحمة والشفقة، ولهذا حق النصح والملاطفة، ولهذا حق التواصي، وهكذا...

ثم إن من الجيران من يكفيه طلاقة المحيا وابتداء السلام، ومنهم من تكفيه الزيارة الحولية أو الشهرية، ومنهم من يعفو عن حقه كاملاً، ومنهم من لا يرضى إلا بالملاحظة الدائمة والملاطفة المستمرة، وهكذا...

فمعاملتهم بهذا المقتضى تعين كثيرًا على استبقاء مودتهم، ومراعاة عقول الناس وطباعهم ونزعاتهم فيما لا يُقعدُ حقًا أو يقيم باطلاً مظهرًا من مظاهر الإنسانية المهذبة، ولون من ألوان الذوق الرفيع.

وهذا الأمر وإن كان عائدًا إلى الألمعية وهي في أصلها موهبة إلهية فهو كذلك يأتي بالذَّربَةِ والممارسة.

37_ قلة احتمال الجار والصبر على أذاه: فقد مرَّ

بنا أن من حق الجار أن تصبر على أذاه.

ومن الناس من لا يصبر على أدنى هفوة تصدر من جاره؛ فلا يتغاضى ولا يتغافل.

بل يضع كل شيء على باله؛ فما أن يصاب بالتأفة من الأمر إلا وتراه حرج الصدر، لهيف القلب، كاسف الوجه، تتناجى الهموم في صدره، فتورق جفنه، وتقض مضجعه، وما ذلك إلا لرخاوة نفسه، وضيق عطنه، وقلة تحمله.

ولو حدثت لمن هو أقوى منه احتمالاً لما ألقى لها بالاً، ولما حركت منه ساكنًا، بل نام ملء عيونه رضيَّ البال، مرتاح القلب.

ومن هنا لا ينبغي للجار أن يتضايق من جاره لأدنى هفوة؛ فالجار أولى بأن تعفو عنه، وتتغاضى عن زلته، خصوصًا إذا كان ذا فضل وإحسان.
وإذا الحبيب أتى بذنب واحد جاءت محاسنه بألف شفيح⁽¹⁾

وهناك من الناس من يرد الإساءة بأشد منها.
وهذا من التقصير في حق الجار، ومما يوغر الصدور،
ويغري العدوأة.
قال تعالى: [خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ
عَنِ الْجَاهِلِينَ] (الأعراف: 199).

وهذا في حق الناس كلهم؛ فكيف بالجار؟
فليس من اللائق بذى الفضل أن يرد إساءة جاره
بمثلها أو أشد، بل اللائق به أن يصفح، ويعفو، وأن
يناصح، وإن أراد أن يأخذ حقه فليأخذه بالعدل دون
زيارة، أو تعدٍّ. وإن صبر وغفر فإن ذلك من عزم الأمور،
وإن أخذ بالأسباب المصلحة للجار كان ذلك نوراً على
نور.

ولهذا لما اشتكى رجل إلى النبي " ما يلقاه من أذى
جاره أمره بالصبر، فلما تكررت الأذية والشكاية أرشده
إلى علاج مفيد مع بعض الناس.
فعن أبي هريرة ÷ قال: = جاء رجل إلى النبي " يشكو
جاره فقال: = اذهب فاصبر + فأتاه مرتين أو ثلاثاً فقال:
= اذهب فاطرح متاعك في الطريق +، فطرح متاعه
في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره،
فجعل الناس يلعنونه، فعل الله به وفعل.
فجاء إليه جاره فقال له: ارجع، لا ترى شيئاً تكرهه +
(2).

ففي هذا الحديث تحريم أذية الجار، وفيه حث لمن
أوذى أن يصبر، وفيه علاج لمن تهادى في أذية جاره.

¹(1) مفتاح دار السعادة لابن القيم 1/177.

وليس معنى ذلك أن يُخْرِجَ كُلُّ مَنْ آذَاه جَارُهُ مَتَاعَهُ إلى السوق، ولكنه علاج نبوي قد ينفع مع بعض النفوس التي لا يكفها عن أذاها إلا التشهير ونشر الخزي. وإلا فكثيراً ما يكون الصفح عن الرجل، والعفو عن زلته دواءً لسوء خلقه، وتقويماً لعوجه، فيعود الجفاء إلى ألفة، والمناوأة إلى مسالمة. أما التسرع إلى دفع السيئة بمثلها أو بأشد منها دون نظر إلى ما يترتب عليها من الأثر السيئ فدليل ضيق الصدر، والعجز عن كبح جماح الغضب. وإنما يتفاضل الناس في السماحة والسيادة على قدر تدبرهم للعواقب، وإسكاتهم الغضب إذا طغى⁽¹⁾. فإذا أساء إليك أحد من جيرانك فادفع بالتي هي أحسن، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم؛ فذلك من دلائل مروءتك، ومن علامات سؤددك. ولهذا قيل: = مروءة الرجل صدق لسانه، واحتمال عثرات جيرانه، وبذل المعروف لأهل زمانه، وكفه الأذى عن أباعدده وجيرانه +⁽²⁾.

قال أحدهم:

أقول لجاري إذ أتاني معاتباً مُدِلًّا بحقي أو مُدِلًّا بباطل
إذا لم يَصِلْ خيري وأنت إليك فما شري إليك
وقال المُتَّقِبُ العبيدي في الحث على الصّح والإعراض:
(3) ا

⁽¹⁾ أخرجه أبو داود (3153)، والبخاري في الأدب المفرد (124)، وصححه ابن حبان (520)، والحاكم 4/160، ووافقه الذهبي، وقال ابن مفلح في الآداب 2/17: إسناده حسن.

⁽¹⁾ انظر الهداية الإسلامية ص 82، 83.

⁽²⁾ عين الأدب والسياسة وزين الحسب والرياسة لعلي بن عبد الرحمن بن هذيل ص 431.

⁽³⁾ الآداب الشرعية 2/18.

وكلامٍ سيئٍ قد وقرت أُذني عنه وما بي من صمم

فَتَعَرَّيْتُ؛ خشاةً أن يرى جاهلٌ أني كما كان زعم

ولَبَّغُصُ الصَّفْحِ والإعراض عن ذي الخنا أبقى وإن كان

38_الإقامة بدار الهوان: قد مر بنا أن من حق

الجار إكرامه، وكف الأذى عنه، والصبر على أذاه، وأن الكرام يقضون حق الجيرة، ويصبرون على ما يأتيهم من أذى جيرانهم.

ولكن قد يتلى الإنسان بجار سوءٍ يَعْرِجُ علاجه، ويتعذر استصلاحه.

ولا ريب أن جار السوء من البلاء، ومما يُتعوذ منه.

فعن أبي هريرة ÷ قال: = كان من دعاء النبي " = **اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقام؛ فإن جار الدنيا يتحول** + (2).

ولا ريب أيضًا أن الصبر على أذى الجار محمود مُرَعِبٌ فيه إذا لم يترتب عليه هوان أو مذلة، ولم يحصل بسببه ضرر على الإنسان في دينه وعرضه، أو كان الجار ممن يمكن علاجه أو استصلاحه.

أما إذا عز علاج الجار، وترتب على الجوار أن يُهان الإنسان، ويستذل، وخشي الإنسان أن يناله الأذى في دينه وعرضه فإن الحزم والحكمة يقتضيان أن يرحل عن داره، وما زالت وصايا الحكماء تتتابع في ذلك.

والعرب تقول في أمثالها: = لا ينفعك من جار سوء توقُّ + (3).

¹(4) المفضليات ص 294.

²(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (117)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (86).

³(2) الأمثال لأبي عبيد ص 277.

وتقول: = بعت جاري ولم أبع داري + (1).
يقول: إني كنت راغبًا في المدار إلا أن جاري أساء
مجاورتني، فبعت الدار من أجله.
قال أبو عبيد: = وأخبرني ابن الكلبي أن النعمان بن
المنذر سأل الصقعب ابن عمرو النهدي_ وكان من
حكماء العرب_ : ما الداء العياء ؟
قال: جار السوء الذي إن قاولته بهتك، وإن غبت عنه
سَبَعَكَ + (2) (3).

قال ابن عبد البر X حين رجل من إشبيلية:

وقائلة: ما لي أراك مُرَحَّلًا
تَنَكَّرَ مَنْ كُنَّا نَسْرُ بِقَرْبِهِ
وَحَقَّ لَجَارٍ لَمْ يُوَافِقْهُ جَارُهُ
أَلَيْسَ بِحَزَمٍ مِنْ لَهِ الظِّلِّ
بَلَيْتٌ بِحَمِصٍ وَالْمُقَامِ ببلدَةٍ
إِذَا هَانَ حُرٌّ عِنْدَ قَوْمِ أَتَاهُمْ
وَلَمْ تَضْرِبِ الْأَمْثَالَ إِلَّا لِعَالَمٍ
وَقَالَ آخِرُ:
إِذَا مَا الحُرُّ هَانَ بِأَرْضِ قَوْمٍ
فَجَاوَبَتْ: صَبْرًا وَاسْمَعِي
وَعَادَ زَعَا فَا بَعْدَ مَا كَانَ
وَلَا لِأَمْتِهِ الدَّارُ أَنْ يَتْرَحَلَا
إِذَا أُدْرِكْتَهُ الشَّمْسُ أَنْ يَتَحَوَّلَا
طَوِيلًا لِعَمْرِي مُخْلِقٌ يورث
وَلَمْ يَنْأَ عَنْهُمْ كَانَ أَعْمَى
وَلَا غَزَبَ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْقَلَا (5)

¹(3) الأمثال لأبي عبيد ص 278.

²(1) سبَعَكَ: وقع في عرضك.

³(2) الأمثال لأبي عبيد ص 278.

⁴(3) ورد في الشطر الثاني في الأصل: فقلت صبراً واسمعي القول مجملًا. ولا يستقيم عروضياً.

⁵(4) الزعاق: السم، ويحتمل أن تكون رواية البيت: زعاقاً، والزعاق هو الماء الشديد المرارة، الذي لا يطاق شربه، والزعاق يناسب السلسل ويطابقه بل والزعاق كذلك.

وقال آخر:

وكانت إذا ضاقت عليَّ مَحَلَّةٌ تيمَّمتُ أخرى ما عليَّ
(2)

وقال آخر:

يلومونني أن بعث بالرخص ولم يعرفوا جاراً هناك
فقلت لهم: كفوا الملام؛ بجيرانها تغلو الديار
(3)

وقال آخر:

واترك محلَّ السوء لا تنزل وإذا نبا بك منزلٌ فتحول
دارُ الهوان لمن رآها داره أفراحلُ عنها كمن لم
(4)

39_ قلة الوفاء للجار بعد الرحيل: فمن الناس من

ينسى جيرانه بعد أن يرحل عنهم، أو بعد أن يرحلوا عنه. والمرودة تقضي بأن تكون وقياً لجارك، فمن الوفاء له ألا تنساه بعد رحيله عنك، أو رحيلك عنه، وأن تتواصل معه بالزيارة، والهدية، أو المهاتفة، أو نحو ذلك مما يبقى على حبال المودة.

ومن الوفاء له ذكره بالخير، والثناء عليه بعد انقضاء مدة الجوار، خصوصاً إذا كان من المحسنين.

قال النابغة الذبياني:

لا يبتعد الله جيراناً تركتهم مثل المصاييح تجلو ليلة
لا يترمون إذا ما الأفق جللته برد الشتاء من الإجمال
(5)

ومن المرودة أن تعرض عن ذكر ما تعرف عن جيرانك

¹(5) الآداب الشرعية 2/22.

²(6) الآداب الشرعية 2/21.

³(1) بهجة المجالس 1/291، والآداب الشرعية 2/18.

⁴(2) الأصمعيات ص 229.

⁵(3) ديوان النابغة الذبياني ص 75.

التقصير في حقوق الجار
كثيرة لا منشأ لها إلا عدم رعاية حق الجار⁽¹⁾.
هذا ما يسر الله إتمامه في هذا الموضوع، وعلى الله
قصد السبيل، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

¹(1) انظر: الهداية الإسلامية ص 83.

الفهرس

3	مقدمة.....
5	تعريف الجار في اللغة والاصطلاح.....
6	الجوار.....
7	شمول مفهوم الجار.....
8	وصاية الإسـلام الجار.....
10	حقوق الجار
10	كفـ الأذى.....
12	حمايـة.....
13	الإحسان إلـى.....
14	احتمـال أذى.....
1	التقصير في حقوق

- 6 الجار.....
6
1 مضامنة_1
1 الجار.....
6
1 حسد_2
1 الجار.....
7
1 احتقار الجار والسخرية_3
7 منه.....
1 كشف أسرار_4
1 الجار.....
8 ..
1 تتبع عثرات الجار، والفرح_5
9 بزلاته.....
2 تنفير الناس من_6
0 الجار.....
2 التعدي على حقوق الجار_7
0 وممتلكاته.....
2 قلة الاعتداد بتعليم الأولاد حق_8
1 الجار.....
2 إيذاء الحيوان_9
2 بالجلبة.....
2 ...
2 تأجير من لا يرغب الجيران في إسكانه_10
2
2 خيانة الجار، والغدر_11
3 به.....
2 قلة النهوض لحماية_12

- 7 الجار.....
- 2 قلعة الإحسان إلى الجار_13
- 8
- 3 قلعة الحرص على التعرف على_14
- 0 الجيران.....
- 3 قلعة المشاركة العاطفية_15
- 0 للجيران.....
- 3 قلعة التفقّد لأحوال_16
- 1 الجيران.....
- 3 الغفلة عن تعاهد الجيران_17
- 1 بالطعام.....
- 3 قلعة التهادي بين_18
- 3 الجيران.....
- 3 التكبر عن قبول هدية_19
- 4 الجار.....
- 3 منع الجار ما يحتاج إليه_20
- 6 عادةً.....
- 3 قلعة الاهتمام بإعادة المعار من الجيران_21
- 7 إليهم.....
- 3 قلعة المبالاة بدعوة الجار إلى الولائم_22
- 7 والمناسبات.....
- 3 ترك الإجابة لدعوة_23
- 7 الجار.....
- 3 قلعة التناصح بين_24
- 8 الجيران.....
- 3 التكبر عن قبول النصيحة، والذراية_25
- 9 بالناصح.....

- 3 قلة التعاون على البر_26
9 والتقوى.....
- 4 كثرة الخصومة والملاحاة بين_27
0 الجيران.....
- 4 التهاجر، والتقاطع بين_28
1 الجيران.....
- 4 قلة الحرص على إصلاح ذات بين_29
2 الجيران.....
- 4 العناد، وقلّة الاستجابة لداعي_30
2 الصلح.....
- 4 ترك الإحسان للجار_31
3 الغريب.....
- 4 ترك الإحسان للجار غير_32
3 المسلم.....
- 4 قلة العناية باختيار الجار_33
4 الصالح.....
- 4 التفريط بالجار_34
5 الصالح.....
- 4 الاسستعجال بالرحيل عن_35
7 الجيران.....
- 4 قلة المراعاة لأحوال الجيران وإنزالهم_36
8 منازلهم.....
- 4 قلة احتمال الجار والصبر على_37
8 أذاه.....
- الإقامة بـ_38
5 الهوان.....
- 1 .
- 5 قلة الوفاء للجار بعد_39

3	الرحيل.....
5	الخاتمة
5